لان من الجايز ان لايكون مظهر الكواين في اللوح دفعة واحدة بل يثبته الله شيا فشيا فيكون امر المقادير على ما ذكر
وامر النوع الذي انزل منه الايتين على ما ذكرنا وفايدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الايتين
فان سبق الشي بالذكر على ساير اجناسه وانواعه يدل على فضيلة مختصة به وسياتي فيه زيادة في قدر الله
هادانا
المقادير منحرف القاف والله اعلم

حديث ان الله كتب الغيرة على النسا الخ قال في النهاية الغيرة هي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور

حديث ان الله تعالى كره لكم ثلاثا اللغو عند القران الخ قال في النهاية يقال لغى الانسان يلغو ولغي يلغى اذا
تكلم بالمطرح من القول وما لا يعني انتهى وقال في المصباح لغى الرجل لغوا من باب قال ولغي لغا من باب تعب
ولغي يلغى لغيا من باب سعي لغة فصيحة تكلم باللغو وهذا اخلط الكلام ولغايه تكلم به انتهى قوله والتخصير
في الصلاة قال في النهاية نهى الله ان يصلي الرجل مختصرا قيل هو المخصرة وهو ان ياخذ بيده عصا يتكا عليها
وقيل معناه ان يقرا من اخر السورة اية او اثنتين ولا يقرا السورة بتمامها في فرضه هكذا رواه ابن
سيرين عن ابي هريرة ورواه غيره متخصرا اي يصلي وهو واضع يده على خصره وكذلك الخصر انتهى
وقال في المصباح الاختصار والتخصر في الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الانسان وسطه وهو
المستدق فوق الوركين والجمع خصور مثل فلس وفلوس انتهى وفيه نقد جيد تاخير والله اعلم

حديث ان الله تعالى كره لكم ستا الخ قوله العبث في الصلاة قال في النهاية العبث اللعب وقال في
المصباح عبث عبثا من باب تعب لعب وعمل ما لا فايدة فيه فهو عابث انتهى قوله والمن في الصدقة
قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى قوله والرفث في الصيام قال شيخنا المراد بالرفث الكلام
الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النسا او مطلقا ويحتمل ان يكون
النهي لما هو اعم منها والضحك عند القبور قال في المصباح ضحك من زيد وضحك به يضحك ضحكا وضحكا
مثل كلمة وكلما اذا سخر منه او عجب فهو ضاحك وضحاك مبالغة انتهى والله اعلم

حديث ان الله كريم يحب الكرم الخ تقدم معناه في ان الله جواد يحب الجود والله اعلم

حديث ان الله تعالى لم يفرض الزكاة الخ وسببه كما في ابي داود عن ابن عباس قال لما نزلت هذه
الاية والذين يكنزون الذهب والفضة قال كبر على المسلمين فقال عمر انا افرج عنكم فانطلق فقال يا نبي الله
كبر على اصحابك هذه الاية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره قوله كبر بضم الموحدة
عظم قوله انا افرج عنكم اي ما عظم عليكم بان اسال النبي صلى الله عليه وسلم فتعلمون الجواب
فيزول ما عظم عليكم قوله ان الله لم يفرض بفتح اوله قوله الزكاة اي عليكم الا ليطيب بها ما بقي من
اموالكم وبتشديد اليا التانية اي تخلصها من الشبه والرذايل التي فيها من طاب الدر اذا خلص قوله
وانما فرض المواريث زاد ابن ابي حاتم من اموالكم قوله لتكون رواية ابن ابي حاتم لتبقى لمن بعدكم

قوله

قوله يكثر فتح اوله [illegible] المر فاعل يكثر قوله المراة الصالحة فسرها بقوله اذا نظر اليها سرته اي اعجبته كما
في رواية لانها اذا اعجبته دعاه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح قوله واذا امرها
اطاعته من بقية التفسير والمراد فيما ليس بمعصية قوله واذا غاب عنها حفظته تمام التفسير وفي
رواية للحاكم يغيب عنها فيما منها على نفسها وماله وان اقسم عليها ابرته والله اعلم

حديث ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات الخ واوله وفيه ذكر السبب عن زياد بن الحارث
الصدائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته وذكر حديثا طويلا فاتاه رجل فقال اعطني من
الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم
فيها هو فجزاها ثمانية اجزا فان كنت من تلك الاجزا اعطيتك حقك انتهى قوله الصدائي بضم الصاد المهملة
وفتح الدال وبعد الالف همزة حليف لبني الحارث بن كعب بايع النبي صلى الله عليه وسلم واذن بين يديه
يعد في المصريين قوله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها بنفسه فجزاها بتشديد
الزاي والمعنى لم يكل قسمتها الى احد غيره حتى قسمها وبين حكمها وتولى امر قسمها بنفسه قال
ابن رسلان وهذا الحديث مع الاية نص يرد على المزني وابي حفص ابن الوكيل من اصحابنا حيث قالا
انه يصرف خمسها الى من يصرف اليه خمس الفي والغنيمة ويرد ايضا على ابي حنيفة والثوري والحسن
البصري حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الاصناف الثمانية حتى قال ابو حنيفة
يجوز صرفها الى الواحد وعلى مالك حيث قال يدفعها الى اكثرهم حاجة اي لكل الاصناف تدفع اليهم
للحاجة فوجب اعتبارها قوله فان كنت الخ دفعت اليك موفرا كاملا والا فلا والله اعلم

حديث ان الله لم يامرنا في رزقنا الخ وسببه كما في ابي داود عن عايشة قالت خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعض مغازيه وكنت اتحين قفوله فاخذت نمطا كان لنا فسترته على العرض
فلما جا استقبلته فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي اعزك واكرمك
فنظر الى البيت فراى النمط فلم يرد علي شيا ورايت الكراهة في وجهه فاتى النمط حتى هتكه ثم قال
ان الله لم يامرنا فيما رزقنا ان نكسو الحجارة واللبن قالت فقطعته وجعلته وسادتين وحشوتهما
ليفا فلم ينكر ذلك علي انتهى ونحوه في مسلم قوله في بعض مغازيه فيه تاخر النسا عن الغزو لان
جهادهن الحج كما في البخاري ولان مقصود الغزو القتال والنسا يضعفن عنه غالبا قوله وكنت اتحين
قفوله اي اطلب حين وقت رجوعه من الغزو قوله فاخذت نمطا في نسخة فاتخذت نمطا بفتح
النون والميم جمعه انماط كسبب واسباب وهو ضرب من البسط له خمل رقيق وقال النووي هو ظهارة
الفراش وقيل هو من صوف يجعل على الهودج وقد يجعل سترا قلت واقتصر في النهاية على الاول وقال
في المصباح النمط بفتحتين ثوب من صوف ذو لون من الالوان ولا يكاد يقال للابيض نمط انتهى قوله

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)